PROVISIONAL
A/34/PV.82
4 December 1979
ARABIC

الأمم المتحدة

الجمعيّة العامة

الدورة الرابعة والثلاثون

الجمعية العامة

محضر حرفي مؤقت للجلسة الثانية والثمانون

المعقودة بالمقر في نيويورك
يوم الخميس ، ٢٩ تشرين الثاني /نوفمبر ١٩٧٩ ، الساعة ٣٠/١٠

الرئيس : السيد شريف (الصومال)
(نائب الرئيس)

- تنظيم الأعمال : ترشيد اجراءات الجمعية العامة وتنظيمها : التقرير السادس لمكتب الجمعية العامة [٨] (تابع)
- مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث : [٦٤]
  (أ) تقرير اللجنة الثانية
  (ب) تقرير اللجنة الخامسة
- دراسة الاتجاهات الطويلة الأجل للتنمية الاقتصادية : تقرير اللجنة الثانية [٦٦]

يتضمن هذا المحضر نصوص الكلمات الملقاة باللغة العربية ونصوص الترجمات الشفوية للكلمات الملقاة باللغات الأخرى . وستطبع النصوص النهائية ضمن سلسلة الوثائق الرسمية للجمعية العامة .

أما التصحيحات فينبغي ألّا تتناول غير نصوص الكلمات الأصلية . وينبغي ارسالها موقّعة من أحد أعضاء الوفد المعني خلال أسبوع الى رئيس قسم تحرير الوثائق الرسمية بادارة شؤون المؤتمرات :
Chief of the Official Records Editing Section, Department of Conference Services, room A-3550, Alcoa Building, 866 United Nations Plaza ، مع الحرص على ادخالها على نسخة واحدة من المحضر .

79-72686/A

Digitized by UNOG Library

- المفهوم الموحد لتحليل التنمية وتخطيطها : تقرير اللجنة الثانية [٦٧]
- تنفيذ اعلان التقدم والتنمية في الميدان الاجتماعي : تقرير اللجنة الثالثة [٧٧]
- مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين : تقرير اللجنة الثالثة [٨٣]
- تقرير الوكالة الدولية للطاقة الذرية [١٤] (تابع)

(أ) تقرير الوكالة

(ب) تقرير الأمين العام

(ج) مشروع قرار

- اعادة الأعمال الفنية الى البلدان التي جردت من ملكيتها [٢٠] (تابع)

(أ) تقرير الأمين العام

(ب) مشروع قرار

Digitized by UNOG Library

افتتحت الجلسة في الساعة ١٠/٥٥

تنظيم الاعمال : ترشيد اجراءات الجمعية العامة وتنظيمها : التقرير السادس لمكتب الجمعية العامة (A/34/250/Add.5)

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : فيما يتعلق بالوثائق فان المكتب يوصي في الفقرة ٢ (أ) من تقريره : أولا ، أن تقتصر الجمعية العامة ولجانها الرئيسية على الاحاطة علما بتقارير الأمين العام ، أو الهيئات الفرعية التي لا تحتاج الى قرار من الجمعية العامة دون أن تجرى مناقشة أو تتخذ قرارات بشأنها ما لم يطلب الامين العام ، أو تطلب الهيئة المعنية ذلك على وجه التحديد . ثانيا ، تعطى لنشر تقارير الهيئات الرئيسية والفرعية للجمعية العامة ولنشر مشاريع القرارات والتعديلات أولوية على أية رسائل واردة من الدول الاعضاء . وثالثا ، تمتنع الدول الاعضاء بقدر الامكان عن طلب تعميم رسائلها بوصفها وثائق للجمعية العامة ، وتطلب فقط عند الاقتضاء تعميم هذه الوثائق رفق مذكرة شفوية باللغات الرسمية التي تقوم هي بتقديم هذه الرسائل بها .

ويتفق الاعضاء على أن هناك حاجة لوضع خطوط توجيهية لمعايير تتمشى مع تلك المشكلة الهامة الخاصة بالوثائق .

هل لي أن أستخلص أن الجمعية العامة تعتمد هذه التوصيات الواردة في الفقرة ٢ (أ) ؟ وقد تقرر ذلك .

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : ننتقل الآن الى الفقرة ٢ (ب) فيما يتعلق بتنظيم الاعمال مع الأخذ في الاعتبار الاهمية القصوى لدور رئيس اللجنة الرئيسية وتيسير أعمال الجمعية العامة ، فان المكتب يوصي بما يلي : أولا ، قبل انتهاء دورة الجمعية العامة تتفق المجموعات الاقليمية على توزيع مناصب رؤساء اللجان فيما بينها للدورة التالية . ثانيا ، يحدد المرشحون لرئاسة اللجان الرئيسية في أسرع وقت ممكن .

وفضلا عن ذلك ، يوصي المكتب بشدة أن يكون المرشحون لرئاسة اللجان الرئيسية من ذوى الخبرة بأعمال الجمعية العامة .

هل أستخلص من ذلك أن رغبة الجمعية العامة هي اعتماد التوصيات الواردة في الفقرة ٢ (ب) ؟

Digitized by UNOG Library

وقد تقرر ذلك .

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : والآن ننتقل الى الفقرة ٢ (ج) والتي تتعلق بالقرارات. من أجل توفير الوقت وجعل النقاش أكثر فائدة ، فان المكتب يوصي الجمعية العامة بما يلي : أولا ، تبذل الهيئات الفرعية التي تقدم تقاريرها الى الجمعية العامة كل جهد لتقديم مشاريع القـــرارات لتسهيل النظر في البنود قيد البحث . ثانيا ، حيثما أمكن ، لا تدعو القرارات التي تطلب مناقشـــة احدى المسائل في دورة لاحقة الى ادراج بند جديد مستقل في جدول الاعمال وانما تجرى هـــذه المناقشة تحت البند الذى اتخذ القرار بشأنه .

هل لي أن أستخلص أن الجمعية تعتمد التوصيات الواردة في الفقرة ٢ (ج) ؟

وقد تقرر ذلك .

الرئيـــس (الكلمة بالانكليزية) : والآن ننتقل الى الفقرة ٣ . ان الموضوع الهـــام الخاص بالهيئات الفرعية كان موضع مناقشة مستفيضة في المكتب . ونظرا للحاجة الى المزيد مـــن المشاورات ، فان المكتب قد قرر ارجاء هذا الموضوع في الوقت الراهن .

هل لي أن أستخلص أن الجمعية العامة قد أحاطت علما بالفقرة ٣ ؟

وقد تقرر ذلك .

Digitized by UNOG Library

نظر بنود جدول الأعمال ٦٤ ، ٦٦ و ٦٧

مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث :

(أ) تقرير اللجنة الثانية (A/34/727) ؛

(ب) تقرير اللجنة الخامسة (A/34/730) .

دراسة الاتجاهات الطويلة الأجل للتنمية الاقتصادية : تقرير اللجنة الثانية (A/34/728) .

المفهوم الموحد لتحليل التنمية وتخطيطها : تقرير اللجنة الثانيـة (A/34/709) .

قدمت الآنسة غارسيا دونوسو (اكوادور) ، مقررة اللجنة الثانية ، تقارير اللجنة (A/34/727 ، A/34/728 و A/34/709) ثم تحدثت كما يلي :

الآنسة غارسيا دونوسو (اكوادور) ، مقررة اللجنة الثانية (الكلمة بالاسبانيـة) : يسعدني أن أقدم الى الجمعية العامة تقارير اللجنة الثانية بشأن البنود التالية : البند ٦٤ من جدول الأعمال ، " مكتب الامم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث " ؛ البند ٦٦ من جدول الأعمال ، " دراسة الاتجاهات الطويلة الاجل للتنمية الاقتصادية " والبند ٦٧ من جدول الاعمال " المفهوم الموحد لتحليل التنمية وتخطيطها " .

وهذه التقارير قد تضمنتها الوثائق A/34/727 ، A/34/728 و A/34/709 على التوالي .

ان التقرير الخاص ب " مكتب الامم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث " يتضمن في الفقرة ١٩ منه ثلاثة مشاريع قرارات توصي اللجنة الثانية الجمعية العامة بالموافقة عليها . ومشروعا القرارين المعنونين " تقديم العون للمناطق التي اصابها الجفاف في اثيوبيا " و " التدابير الواجب اتخاذها حيال الزلزال في مونتينغرو ، يوغوسلافيا " وافقت عليهما اللجنة دون تصويت . وبالنسبة لمشروع القرار المعنون " مكتب الامم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث " ، فقد تم طرح الفقرة ٨ لتصويت منفصل وأعتمدت بأغلبية ١١٤ صوتا مقابل ١٤ ، وامتناع ٨ عن التصويت . ولقد تم اعتماد مشروع القرار في مجموعة بأغلبية ١١٩ صوتا مقابل لا شيء ، وامتناع ١٧ عن التصويت .

ويتضمن تقرير اللجنة الثانية بشأن البند ٦٦ ، " دراسة الاتجاهات الطويلة الأجل للتنمية الاقتصادية " مشروعي قرارين اعتمدتهما اللجنة دون تصويت ، وأوصت الجمعية العامة بأن تعـذ و

Digitized by UNOG Library

نفس الحذو . وهذان المشروعان بقرارين معنونان " دراسة الاتجاهات الطويلة الاجل للتنميـة الاقتصادية "و" الصحة كجزء مكمل للتنمية " ، ويظهران في الفقرة ١١ من التقرير .

وتتضمن الفقرة ٦ من التقرير بشأن البند ٦٧ ، " المفهوم الموحد لتحليل التنمية وتخطيطها " مشروع قرار توصي اللجنة الثانية الجمعية العامة باعتماده ، وقد وافقت اللجنة عليه دون تصويـت ، اعمالا للمادة ٦٦ من النظام الداخلي تقرر عدم مناقشة تقارير اللجنة الثانية .

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : سننظر أولا تقرير اللجنة الثانية بشأن البند ٦٤ مـن جدول الاعمال المعنون " مكتب الامم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث " . والتقريـر وارد في الوثيقة A/34/727 .

والآن ستتخذ الجمعية قرارا بشأن مشاريع القرارات الثلاثة التي أوصت بها اللجنة الثانية في الفقرة ١٩ من تقريرها (A/34/727) .

ومشروع القرار الأول بعنوان " تقديم العون للمناطق التي أصابها الجفاف في اثيوبيا " .

وقد اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار الاول دون تصويت . فهل لي أن أعتبر أن الجمعيـة العامة ترغب في أن تحذو نفس الحذو ؟

أعتمد مشروع القرار الأول (قرار ٣٤/٥٤) .

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : ومشروع القرار الثاني بعنوان " مكتب الامم المتحـدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث " . ان تقرير اللجنة الخامسة بشأن الآثار المالية والادارية لمشروع هذا القرار وارد في الوثيقة A/34/730 .

وسوف أطرح الآن مشروع القرار الثاني للتصويت . وقد طلب اجراء تصويت مسجل .

أجرى تصويت مسجل .

المؤيـدون : أفغانستان ، الجزائر ، انغولا ، الارجنتين ، استراليا ، النمسا ، جـزر البهاما ، البحرين ، بربادوس ، بلجيكا ، بنن ، بوتان ، بوتسوانـا ، البرازيل ، بورما ، بوروندى ، كندا ، الرأس الاخضر ، تشاد ، شيلـي ، الصين ، كولومبيا ، جزر القمر ، الكونغو ، كوستاريكا ، كوبا ، قـبرص ،

Digitized by UNOG Library

اليمن الديمقراطية ، الدانمـــــــرك ، الجمهورية الدومينيكيـــــــة ، اكوادور ، مصر ، السلفادور ، اثيوبيا ، فيجي ، فنلندا ، غابون ، غامبيا ، غانا ، اليونان ، غرينادا ، غواتيمالا ، غينيا ، غينيا ـ بيساو ، غيانـــــا ، هايتي ، هندوراس ، ايسلندا ، الهند ، اندونيسيا ، ايران ، العـــراق ، ايرلندا ، ايطاليا ، ساحل العاج ، جامايكا ، الاردن ، كينيا ، الكويت ، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، لبنان ، ليسوتو ، ليبريا ، الجماهيرية العربية الليبية ، لكسمبرغ ، مدغشقر ، ملاوى ، مالبزيا ، ملديف ، مالـي ، مالطة ، موريتانيا ، المكسيك ، المغرب ، موزامبيق ، نيبال ، هولنـــدا ، نيوزيلندا ، نيكاراغوا ، نيجيريا ، النرويج ، عمان ، باكستان ، بنما ، بابوا غينيا الجديدة ، بيرو ، الفلبين ، البرتغال ، قطر ، رومانيا ، روانـــدا ، ساموا ، سان تومي وبرينسيبي ، المملكـــــة العربيـــــة السعوديـــة ، السنغال ، سيراليون ، سنغافورة ، اسبانيا ، سرى لانكا ، الســـودان ، سورينام ، سوازيلند ، السويد ، الجمهورية العربية السورية ، تايلند ، توغو ، ترينيداد وتوباغو ، تونس ، تركيا ، أوغندا ، الامارات العربية المتحـــدة ، جمهورية الكاميرون المتحدة ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، فولتـا العليـــا ، اوروغواى ، فنزويلا ، فييت نام ، اليمن ، يوغوسلافيا ، زائير .

المعارضون : لا شيء

الممتنعون : بلغاريا ، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، تشيكوسلوفاكيـــــا ، فرنسا ، الجمهورية الديمقراطية الالمانية ، جمهورية المانيا الاتحاديـــــة ، هنغاريا ، اسرائيل ، اليابان ، منغوليا ، بولندا ، جمهورية اوكرانيـــــا الاشتراكية السوفياتية ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، المملكـة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، الولايات المتحدة الامريكية .

اعتمد مشروع القرار الثاني بأغلبية ١٢٠ صوتا مقابل لا شيء وامتناع ١٥ عن التصويت (القـرار ٣٤/٥٥)*

---

* وبعد ذلك أبلغ وفدا موريشيوس والصومال الأمانة بأنهما كانا ينويان التصويت مؤيدين .

Digitized by UNOG Library

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : والآن ننتقل الى مشروع القرار الثالث بعنوان "التدابير الواجب اتخاذها حيال الزلزال في مونتينغرو ، يوغوسلافيا " . وقد اعتمدت اللجنة الثانية مشـــروع القرار الثالث دون تصويت . فهل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تعتمد نفس القرار ؟

أعتمد مشروع القرار الثالث (القرار ٣٤/٥٦) .

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : بهذا نكون قد انتهينا من نظر البند ٦٤ من جدول الأعمال .

Digitized by UNOG Library

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : الآن ننتقل الى البند ٦٦ من جدول الأعمال المعنون " دراسة الاتجاهات الطويلة الاجل للتنمية الاقتصادية " . ان تقرير اللجنة الثانية قد ورد في الوثيقة A/34/728 .

سوف تتخذ الجمعية الآن قرارا بشأن مشروعي القرارين اللذين أوصت بهما اللجنة الثانيـة في الفقرة ١١ من تقريرها (A/34/728) .

مشروع القرار الاول عنوانه " دراسة الاتجاهات الطويلة الاجل للتنمية الاقتصادية " . وحيـث أن اللجنة الثانية قد اعتمدت مشروع القرار الأول دون تصويت ، هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة أيضا تعتمد مشروع القرار الاول ؟

اعتمد مشروع القرار الاول (قرار ٣٤/٥٧) .

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : مشروع القرار الثاني يتعلق بـ" الصحة كجزء لا يتجـزأ من التنمية " . لقد اعتمدت اللجنة الثانية أيضا مشروع القرار الثاني دون تصويت ، فهل لي أن أستخلص أن الجمعية العامة ترغب أيضا في اعتماد مشروع القرار الثاني ؟

اعتمد مشروع القرار الثاني (قرار ٣٤/٥٨) .

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : بذلك نكون قد انتهينا من بحث البند ٦٦ من جدول الاعمال .

سوف تتناول الجمعية العامة الآن تقرير اللجنة الثانية بشأن البند ٦٧ من جدول الاعمـال المعنون " المفهوم الموحد لتحليل التنمية وتخطيطها " . لقد ورد التقرير في الوثيقة A/34/709 .

انني أدعو الأعضاء أن يتناولوا توصية اللجنة الثانية الواردة في الفقرة ٦ من تقريرهـا A/34/709 . لقد اعتمدت اللجنة الثانية التوصية دون تصويت . هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامـة تحذو حذوها ؟

اعتمدت التوصية .

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : بذلك نكون قد انتهينا من بحث البند ٦٧ من جدول الأعمال .

Digitized by UNOG Library

البندان ٧٧ ، ٨٣ من جـدول الأعمال

تنفيذ اعلان التقدم والتنمية في الميدان الاجتماعي : تقرير اللجنة الثالثة (A/34/723)

مفوضية الامم المتحدة لشؤون اللاجئين : تقرير اللجنة الثالثة (A/34/724)

قدم السيد كوميساروف (جمهورية بييلوروسيا الاشتراكية السوفياتية) مقرر اللجنة الثالثة، تقارير تلك اللجنة (A/34/723 and A/34/724) ثم تحدث كما يلي :

السيد كوميساروف (جمهورية بييلوروسيا الاشتراكية السوفياتية) مقرر اللجنة الثالثة (الكلمة بالروسية) : يشرفني أن أقدم تقريرى اللجنة الثالثة بشأن البندين ٧٧ ، ٨٣ من جـدول الاعمال . ان التقرير الخاص بالبند ٧٧ من جدول الاعمال " تنفيذ اعلان التقدم والتنمية في الميدان الاجتماعي " قد ورد في الوثيقة A/34/723 . في الفقرة ٨ من ذلك التقرير ، فان اللجنة الثالثة توصي الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار المعنون " تنفيذ اعلان التقدم والتنمية في الميدان الاجتماعي " . لقد اعتمد مشروع القرار هذا في اللجنة دون تصويت .

فيما يتعلق بالبند ٨٣ من جدول الاعمال " مفوضية الامم المتحدة لشؤون اللاجئين" ، فان اللجنة الثالثة توصي الجمعية العامة باعتماد ثلاثة مشروعات قرارات . وهي متضمنة في الفقرة ١٤ من تقرير اللجنة (A/34/724) : مشروع القرار الاول ، " تقرير المفوض السامي للامم المتحدة لشؤون اللاجئين" . مشروع القرار الثاني " موقف اللاجئين الافارقة " ثم مشروع القرار الثالث " تقرير الأمين العام بشأن اجتماع جنيف " .

لقد اعتمدت اللجنة الثالثة مشروعات القرارات الثلاثة دون تصويت .

بالنسبة لمشروع القرار الثالث الوارد في الوثيقة A/34/724 ، أود أن أوضح هنا أنه في بداية الفقرة الخامسة من المنطوق ، فان كلمة " أيضا " ينبغي حذفها .

Digitized by UNOG Library

السيد كاظم (العراق) : لم تنشر الوثيقة المرقمة A/34/724 باللغة العربية ، رغم نشرها بباقي اللغات الرسمية الأخرى العاملة في الجمعية العامة ولم نشأ اثارة هذا الأمر الا أن هذا الأمر قد حصل عدة مرات ، ولعدة اجتماعات . ولم نشأ ايقاف أى اجتماع سابق حرصا منا على وقت الجمعية العامة وتسهيلا لعملها . ولكننا نأسف لذلك .

لذا ، نرجو من السكرتارية أن تأخذ هذا الموضوع بنظر الاعتبار . وبعكسه فان وفدنا قد يضطر الى المطالبة بعدم التصويت على المشاريع القادمة ، والتي لم تصدر باللغة العربية .

تنفيذا للمادة ٦٦ من النظام الداخلي ، تقرر عدم مناقشة تقريرى اللجنة الثالثة .

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : لقد انعكست مواقف الوفود فيما يتعلق بالتوصيات الواردة في تقرير اللجنة الثالثة في المحاضر الموجزة ذات الصلة .

وننتقل أولا الى تقرير اللجنة الثالثة بشأن البند ٧٧ من جدول الأعمال والمعنون " تنفيذ اعلان التقدم والتنمية في الميدان الاجتماعي " . وهو وارد في الوثيقة A/34/723 .

سوف تتخذ الجمعية الآن مقررا بشأن مشروع القرار الذى أوصت به اللجنة الثالثة في الفقرة ٨ من تقريرها الوارد في الوثيقة A/34/723 .

لقد اعتمدت اللجنة الثالثة مشروع القرار دون تصويت .

فهل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو نفس الحذو ؟

اعتمد مشروع القرار (قرار ٣٤/٥٩)

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : بذلك نكون قد انتهينا من نظرنا في البند ٧٧ من جدول الأعمال .

والآن أدعو الأعضاء الى أن ينتقلوا الى تقرير اللجنة الثالثة بشأن البند ٨٣ من جدول الأعمال والمعنون " مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين " . وهو وارد في الوثيقة A/34/724 .

سوف نتخذ الآن مقررا بشأن مشاريع القرارات الثلاثة التي أوصت بها اللجنة الثالثة في الفقرة ١٤ من الوثيقة A/34/724 .

مشروع القرار الأول عنوانه " تقرير المفوض السامي للاجئين " .

Digitized by UNOG Library

لقد اعتمدت اللجنة الثالثة مشروع القرار الأول دون تصويت . فهل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو نفس الحذو ؟

اعتمد مشروع القرار الأول (قرار ٣٤/٦٠)

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : مشروع القرار الثاني يتناول موقف اللاجئين الافريقيين .

لقد اعتمدت اللجنة الثالثة مشروع القرار الثاني دون تصويت . فهل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو نفس الحذو ؟

اعتمد مشروع القرار الثاني (قرار ٣٤/٦١)

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : مشروع القرار الثالث عنوانه " تقرير الأمين العام بشأن اجتماع جنيف " .

لقد اعتمدت اللجنة الثالثة مشروع القرار الثالث دون تصويت . فهل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو نفس الحذو ؟

اعتمد مشروع القرار الثالث (قرار ٣٤/٦٢)

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : بذلك نكون قد انتهينا من نظرنا في البند ٨٣ من جدول الأعمال .

مواصلة نظر البند ١٤ من جدول الأعمال

تقرير الوكالة الدولية للطاقة الذرية :

(أ) تقرير الوكالة (A/34/497) ؛

(ب) تقرير الأمين العام (A/34/197) ؛

(ج) مشروع قرار (A/34/L.10/Rev.1) .

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : لعل الأعضاء يذكرون أن الجمعية العامة في جلستها العامة ٥٣ في ٢ من تشرين الثاني/نوفمبر قد أرجأت التصويت على مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/34/L.10 تحت البند ١٤ من جدول الأعمال . وأمام الجمعية الآن نسخة منقّحة لمشروع القرار الوارد في الوثيقة A/34/L.10/Rev.1 .

Digitized by UNOG Library

والآن أعطي الكلمة للممثلين الذين يرغبون في تعليل مواقفهم بشأن هذا الموضوع .

السيد وين (الولايات المتحدة الأمريكية) (الكلمة بالانكليزية) : سوف ينضم وفد الولايات المتحدة الى توافق الآراء على مشروع القرار A/34/L.10/Rev.1 والمعنون "الاستخدام السلمي للطاقة النووية في التنمية الاقتصادية والاجتماعية" . وقبل أن نفعل ذلك ، يود وفدي أن يؤكد من جديد رأينا فيما يتعلق بعقد مؤتمر دولي بشأن هذا الأمر .

وكما ذكرنا من قبل ، فان الولايات المتحدة قد أيدت دوما الجهود المبذولة والرامية الى دعم التعاون في مجال الاستخدامات السلمية للطاقة النووية ، شريطة أن تكون هذه الجهود متمشية تماما مع أهداف عدم الانتشار . ونحن نعتقد أن هذا التأييد قد اتضح ، بوجه خاص ، في مساهمتنا الفعالة في أعمال الوكالة الدولية للطاقة الذرية ، وهي الجهاز الدولي الوحيد المقام في اطار منظومة الأمم المتحدة خصيصا لمعالجة المظاهر الكثيرة والآثار المترتبة على مسألة الاستخدامات السلمية للطاقة النووية . كما أنه يتضح أيضا في مساهمتنا في البرنامج الدولي لتقييم دورة الوقود النووي .

وبالاضافة الى ذلك ، فان مسألة التعاون النووي السلمي سوف تكون موضع مناقشة في المؤتمر القادم لمراجعة معاهدة عدم الانتشار المزمع عقده في هذا الصيف ، وكذلك في اجتماع سالزبورغ في ١٩٨١ . وبطبيعة الحال ، فانه من المتوقع أن يسهم وفد الولايات المتحدة على نحو بنّاء ونشط في هذه المناقشات .

وكما ذكرنا في ردنا على طلب الأمين العام بشأن وجهات نظر الدول فيما يتعلق بعقد مؤتمر سلمي للاستخدامات السلمية للتعاون النووي من أجل التنمية الاقتصادية والاجتماعية الوارد في الوثيقة A/34/197 ، تؤمن الولايات المتحدة أنه من المحتم أن تكون نتائج هذا المؤتمر وأنشطته معلومة قبل المشاركة في أي مؤتمر آخر في هذا الصدد ، مثلما هو مقترح في مشروع القرار A/34/L.10/Rev.1 . ولقد تشككنا كذلك في الحاجة والملاءمة لاتخاذ مقرر هذا العام من أجل الدعوة الى مثل هذا المؤتمر ، بينما نجد مناسبات كثيرة أخرى لمناقشة التعاون النووي السلمي ماتزال أمامنا .

Digitized by UNOG Library

وبعد بحث جدى ودراسة متعمقة لهذا المشروع فان وفد بلادى قد وافق على الانضمام الى الاتفاق العام في الرأى لكي يقرر من ناحية المبدأ عقد مؤتمر دولي لدعم التعاون الدولي في الاستخدامات السلمية للطاقة الذرية وذلك تمشيا مع أحكام مشروع القرار ولازلنا نعتقد أن الهدف من القرار ٣٢/٥٠ (د - ٣٢) والمؤتمر الدولي المقترح في مشروع القرار المطروح علينا الآن سوف يكون فعالا للغاية من أجل استغلال الوكالة الدولية للطاقة الذرية .

السيد بتروفسكي (اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية) (الكلمة بالروسية) : على أساس التعاون في روح بناءة أن الوفد السوفياتي يؤيد مقدمي مشروع القرار (A/34/L.10/Rev.1) ويوافق على اعتماد هذا القرار بالاتفاق العام في الرأى واننا اذ نفعل ذلك فانما نلاحظ أن نص هذا المشروع يتضمن حكما يتعلق بعقد مؤتمر للاستخدام السلمي للطاقة النووية في الاغراض الاقتصادية والاجتماعية وسوف يكون للوكالة الدولية للطاقة الذرية دور فيه . ان هذا يتفق مع موقفنا أن الوكالة ، التي تقوم بأعمال الجهاز الخاص بتعزيز التعاون الاقتصادى وبوظيفة التطبيق والمراقبة لتؤمن هذا التعاون ولتضمن انه لن يصبح طريقا لانتشار الاسلحة النووية ، لها دورها الأساسي في الاستخدامات السلمية للطاقة النووية .

ولا يمكننا أن نتصور أن اجراء دولي حول التعاون دون مشاركة من الوكالة الدولية للطاقة الذرية ان هذا ينطبق على المؤتمرات الدولية ، وخاصة المؤتمر الدولي الذى يشير اليه مشروع القرار.

ان الاتحاد السوفياتي يعطي اهتماما كبيرا للتعاون الدولي في مجال الاستخدام السلمي للطاقة النووية . واننا نشارك في تقديم انجازاتنا الى الدول المهتمة من خلال الوكالة الدولية للطاقة الذرية أو على أسس ثنائية . واننا نقدر الدور الذى تلعبه الوكالة الدولية للطاقة الذرية في هذا المجال . وان الوفد السوفياتي يعتبر أن استعمالا أكبر لامكانيات الوكالة في عقد مثل هذا المؤتمر سيمكننا من تجنب موقف تخرج فيه الأسئلة الخاصة بالاستخدامات السلمية للطاقة النووية بطريقة مصطنعة من مضمون الأوجه التقنية لدورة الوقود النووى ومهمة تعزيز نظام منع انتشار الطاقة النووية .

اننا نقبل من ناحية المبدأ أن يعقد في ١٩٨٣ هذا المؤتمر حول الاستخدامات السلمية للطاقة النووية ، وفي نفس الوقت فانه مازلنا نعتقد أن المحفل الأكثر مناسبة لمناقشة مسائل استعمال

Digitized by UNOG Library

الطاقة الذرية لاغراض التنمية الاجتماعية والاقتصادية يمكن أن يكون المؤتمر الذى يتم الاعداد له في ١٩٨٣ أى مؤتمر دورة الوقود النووى .

السيد تيلاندر (السويد) (الكلمة بالانكليزية) : ان السويد ستنضم الى اتفاق الرأى بشأن مقرر خاص بمشروع القرار (A/34/L.10/Rev.1) ومع ذلك نود أن نبدى الملاحظات الآتية ، التي تتعلق أيضا بقرار الجمعية العامة ١١/٣٤ الذى اعتمد تحت نفس البند من جدول الأعمال من الجلسة الثالثة والخمسين في ٢ تشرين الثاني/نوفمبر أن انتاج الطاقة أساس هام للتنمية الاجتماعية والاقتصادية . ان تلبية حاجات الدول النامية من الطاقة يمكن أن يشكل اسهاما حاسما في تنميتها .

ان السويد تحترم الحقوق السيادية لكل الدول في أن تحدد مستقبل الطاقة بالنسبة لها ، وبالتالي في مجال الاختيار بين مختلف صور الطاقة . ان التعاون الدولي في مجال الاستخدام السلمي للطاقة النووية يقوم أساسا على الثقة فيما بين الدول . ونعني بذلك من ناحية تأمين عرضها ، ومن ناحية أخرى عدم اساءة استخدامها . ان حكومة السويد تعتقد أن كل الدول يمكن أن تفيد من هذا التوازن الذى يتحقق .

وبما أن النظام الأساسي للوكالة الدولية للطاقة الذرية قد أصبح ساري المفعول فان المفهوم العام للتعقيدات والمخاطر المتضمنة في استعمال الطاقة النووية بالنسبة لجميع البلاد المتقدمة والنامية قد تزايدت بشكل خطير . فان المنهج الواضح في قرار الجمعية العامة ١١/٣٤ وفي مشروع القرار المعروض علينا الآن (A/34/L.10/Rev.1) بشأن مؤتمر دولي خاص بتطوير التعاون الدولي في مجال الاستخدامات السلمية للطاقة النووية لاغراض التنمية الاقتصادية والاجتماعية لا يعكس تماما هذه المعرفة الجديدة .

ومع دول أخرى فان السويد تحاول الوصول الى نزع السلاح النووى وعدم انتشار المتفجرات النووية . وفي مجال هذه الجهود فان سياسة السويد تقوم على دعم اتفاقية عدم الانتشار كأداة شاملة لايجاد الثقة في اعلانات الدول بعدم حصولها على أسلحة نووية . ان أدوات أخرى لهذا الغرض يمكن ذكرها كذلك ، واحداها اتفاقية تلاتيلولكو . ان السمة المشتركة لكل من هذه الأدوات

Digitized by UNOG Library

هي تطبيق ضمانات على المنشآت النووية حتى تؤكد للدول الأخرى انها تحافظ على التزاماتها . وتفي بها ، ومع غياب هذه الضمانات الفعالة فان دولا قليلة قد اتخذت حسن النية هذا كشيء مقبول . ومن ثم فان الضمانات الفعالة والشاملة التي تطبقها الوكالة الدولية للطاقة الذرية على أساس غير تمييزى تعتبر عنصرا أساسيا يجب دعمه بقوة .

ان القرارين اللذين اشرت اليهما لا يبدو انهما واضحان أو متوازيان بما فيه الكفاية ان الوكالة الدولية للطاقة الذرية وكذلك البرنامج الدولي لتقييم دورة الوقود النووى مهتمان بهذا الأمر . وفي المؤتمر الاستعراضي الثاني لمعاهدة عدم الانتشار الذى سيعقد في آب/أغسطس و أيلول/ سبتمبر ١٩٨٠ يمكن أن نتوقع اجراء مناقشة بشأن التعاون الدولي حول الاستخدامات السلمية للطاقة النووية والاجراءات المناسبة لمنع الانتشار . ان مؤتمر مصادر الطاقة الجديدة والمتجددة الذى سيجتمع في ١٩٨١ سيكون له ، بلاشك ، تأثير في مناقشة العرض والطلب في مجال الطاقة وهي أمور تهم بصفة خاصة البلاد النامية . وكمصدر للطاقة فان الانشطار النووى سيشكل خطرا على الصحة والبيئة مما يتطلب اجراءات سلامة في مختلف مراحل انتاج الطاقة النووية .

ان حكومة السويد لذلك ترى أن ضمانات السلامة وحماية البيئة يجب أن تكون من الأمور التي تستحق نظرة متأنية من جانب أى مؤتمر دولي للاستخدام السلمي للطاقة النووية في أغراض التنمية الاقتصادية والاجتماعية . اننا نرحب بالجهود التي تبذلها الوكالة الدولية للطاقة الذرية في هذا الاتجاه ، كما هي واردة في القرار الخاص بتقرير الوكالة وكنا نود أن يدعو هذا القرار الى تعزيز هذه الجهود الدولية وتقويتها .

وختاما فان السويد سوف تشارك في توافق الآراء فيما يتعلق بعقد مؤتمر دولي لمناقشة مختلف أساليب التعاون الدولي في مجال الطاقة النووية . ومع ذلك فان مزيدا من الدراسة حول المؤتمر الدولي يجب أن تأخذ في الاعتبار تماما المشكلات التي أشرت اليها الآن ، وأن تدرس هذه المسائل في محافل أخرى ، بالاضافة الى ضرورة النظر في الأهداف والأساليب المتفق عليها في هذا المؤتمر .

Digitized by UNOG Library

السيد مولوى (ايرلندا) (الكلمة بالانكليزية) : باسم الدول الأعضاء في المجموعة الأوروبية ، أود أن أعرض بعض الملاحظات المتعلقة بمشروع القرار A/34/L.10/Rev.1 والذى قدمته يوغوسلافيا والمعنون " تقرير الوكالة الدولية للطاقة الذرية : الاستخدام السلمي للطاقة الذرية من أجل التنمية الاقتصادية والاجتماعية " .

تعتقد الدول التسع بانه يجب أن تستمر الجهود من أجل تشجيع التعاون الدولي من أجل الاستخدام السلمي للطاقة النووية . وفي هذا الصدد ، فاننا نعترف بأن دور المؤتمر الذى ينتظر عقده يمكن أن يكون هاما بالنسبة لارساء الأساس لهذا التعاون . وعلى ذلك فان الدول التسع تؤيد عقد المؤتمر من حيث المبدأ في ١٩٨٣ . وتعتقد الدول التسع ان المؤتمر يجب أن يعد له اعدادا شاملا وبعناية ، وتود أن تبرز أهمية اشتراك أكبر عدد ممكن من الدول في المؤتمر . ومن جانبنا ، فاننا مستعدون للتقدم باسهام ايجابي في كل المراحل من أجل تأمين نجاحه .

ان الدول التسع تولي أهمية للتدابير المتفق عليها والفعالة للحيلولة دون وقوع خطر الانتشار . وفي هذا الاطار ، فاننا نعتقد أن المؤتمر يجب أن يستفيد تماما من الخبرة والتجربة التي حصلت عليها الوكالة الدولية للطاقة الذرية ، في مجالات اختصاصاتها على مر السنين ، وذلك لتنمية الطريقة الصحيحة لبحث واستخدام الطاقة الذرية للأغراض السلمية دون تمييز ، وكذلك من أجل تحقيق التعاون في هذا المجال . ان الدول التسع تعتبر أن الوكالة الدولية للطاقة الذرية يجب أن تلعب دورا كاملا ومناسبا .

وفي الختام أود أن أعبر عن تقدير الدول التسع ليوغوسلافيا ولغيرها من مقدمي المشروع للروح التوفيقية التي اتسموا بها عند التشاور حول هذه المسائل .

السيد واغينميكرس (هولندا) (الكلمة بالانكليزية) : ان مندوب ايرلندا قد أعرب عن رأى الدول التسع بشأن الموضوع قيد البحث . وأود أن أضيف ان هولندا تؤيد تماما مفهوم دعم التعاون الدولي للاستخدام السلمي للطاقة النووية ، وفي الوقت ذاته فقد أكدنا على الحاجة الى اتخاذ تدابير فعالة لكي نقلل بأكبر قدر ممكن من مخاطر الانتشار . وأخيرا في ٢ تشرين الثاني / نوفمبر ، فان وفد هولندا في اللجنة الأولى أدرك أن التوتر قائم بين هذين الهدفين ، وانني أكرر ان هذا التوتر يمكن ، بل وينبغي أن يزال بالمشاركة الفعالة من جانب جميع الدول المعنية .

Digitized by UNOG Library

وعندما وضع مشروع القرار الأول المقدم من يوغوسلافيا بشأن المؤتمر وتم التصويت عليه في ١٩٧٧ فقد نادينا باجراء حوار بناء . وفي نفس تعليل التصويت أشرنا الى بعض أوجه القصور الأساسية في القرار ٣٢/٥٠ . وأوجه القصور ذاتها التي أثارت هذه المشاكل لا زالت قائمة في مشروع القرار الحالي . وعلى أية حال فقد خالجتنا الشكوك بشأن حكمة تحديد تاريخ في هذه المرحلة لعقد مؤتمر ، لا تزال الآراء متباينة بشأن مبادئه ، حيث اننا لا نعلم في الوقت الراهن ما هي المرحلة التي يمكن فيها لهذا المؤتمر أن يلعب دورا ايجابيا في تنمية توافق عام في الرأى على الصعيد الدولي ، وذلك في مجال الطاقة النووية للاستخدامات السلمية . ومن ناحية أخرى فاننا نلحظ اننا يمكن أن نتوصل الى بعض الصيغ التوفيقية . ونحن نقدر تعاون وفد يوغوسلافيا في هذا الصدد .

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : لم يطلب أحد اجراء تصويت على مشروع القرار A/34/L.10/Rev.1 . هل لي أن أعبر أن الجمعية العامة تعتمد مشروع القرار هذا ؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٣٤/٦٣) .

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : أعطي الكلمة الآن لممثل هنغاريا الذى يرغب في توضيح موقفه من مشروع القرار الذى اعتمد توا .

السيد اندريفي (هنغاريا) (الكلمة بالانكليزية) : لقد تمكن وفد هنغاريا من الانضمام الى توافق الآراء حول مشروع القرار A/34/L.10/Rev.1 الذى اعتمد توا . ولقد تمكننا من ذلك لأن التنقيح لمشروع القرار يمثل نصا محسنا للنص الأصلي .

وفي رأينا ، فان المهمتين الأساسيتين للوكالة الدولية للطاقة الذرية وهما تدعيم نظام عدم الانتشار بتأمين الاستخدام السلمي للطاقة والتكنولوجيا النووية ، وتشجيع التعاون الدولي ، أشير اليهما الآن بصورة أفضل في النص . ويعتبر وفد بلادى ان هذا تحسين هام أمكن به التوصل الى توافق الآراء .

وفيما يتعلق بالفقرة ١ من منطوق المشروع الذى اعتمد توا ، فان رأى وفد هنغاريا ما زال كما كان من قبل ، لأننا لسنا مقتنعين بضرورة عقد مؤتمر خاص في ١٩٨٣ ، بعد مؤتمر الوكالة في ١٩٨١ ، الذى سيتناول كل الجوانب الهامة للاستخدام السلمي للطاقة النووية .

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : بهذا تكون الجمعية قد اختتمت نظرها للبند ١٤ من جدول الأعمال .

Digitized by UNOG Library

مواصلة نظر البند ٢٠ من جدول الأعمال

اعادة الأعمال الفنية الى البلدان التي جردت من ملكيتها

(أ) تقرير الأمين العام (A/34/529) و (Corr.1)

(ب) مشروع قرار (A/34/L.9/Rev.1)

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : أود أن أذكّر الأعضاء بأن الجمعية العامة في جلستها العامة ١٥ في أول تشرين الثاني /نوفمبر أرجأت بحثها لمشروع القرار (A/34/L.9/Rev.1) لحين اجراء مشاورات . وأمام الجمعية الآن نسخة منقحة لمشروع هذا القرار في الوثيقة A/34/L.9/Rev.2 .

انني أود أن أعلن أن فواتيمالا و موريشيوس قد انضمتا الى متبني مشروع القرار .

وأدعو الآن السيد ممثل مصر الذى يرغب في شرح موقفه بالنسبة لمشروع هذا القرار .

السيد نبيل العربي (مصر) : ان وفد جمهورية مصر العربية يعلق أهمية كبرى على "اعادة الأعمال الفنية الى البلدان التي جردت منها" حيث أن هذا الموضوع يمس مباشرة مصالح العديد من الشعوب التي تكبدت خسائر فادحة في آثارها وأعمالها الفنية نتيجة للممارسات الاستعمارية .

ان هذه الآثار والأعمال الفنية هي التي تربط الشعوب بتاريخها ، ولها قيمة تاريخية تفوق بمراحل قيمتها المادية ، وتعد بمثابة كنوز من حق كل دولة الحفاظ عليها وحمايتها .

ان مصر تناشد جميع الدول تطبيق ما جاء في المادة الرابعة من اتفاقية لاهاى الخاصة بحماية الملكية الثقافية في النزاعات المسلحة ، والتي تنص في فقرتيها ١ و ٣ على تعهد الأطراف المتعاقدة باحترام الممتلكات الثقافية الواقعة سواء في اقليم كل منهم أو في أقاليم الأطراف المتعاقدة الأخرى . كما أن مصر تؤكد على ضرورة الاسراع بالتصديق على اتفاقية وسائل حظر تهريب الثروة الثقافية وتحويلها من دولة الى أخرى بطريقة غير قانونية ، وهي الاتفاقية التي أبرمت في نطاق اليونسكو عام ١٩٧٠ ودخلت في حيز التنفيذ من ٢٤ نيسان/ابريل ١٩٧٢ . كما تطالب بتنفيذ قرار المؤتمر العام لليونسكو الصادر في الدورة العشرين ، والذى يدعو الدول الى تقديم تقرير عما اتخذته من تدابير لتنفيذ هذه الاتفاقية ، لكي يدرسه المؤتمر العام في دورته الرابعة والعشرين .

Digitized by UNOG Library

ان مصر التي تفخر بتاريخها الحافل بالأعمال الفنية والحضارية تؤمن بأهمية التبادل الثقافي والفكرى بين الدول ، لما له من أهمية في تدعيم التعاون بين الشعوب ، وتعزيز السلم والأمن الدوليين ، وتنمية المدارك الفكرية للأجيال القادمة . لذلك ، فان بلادى كانت من أوائل الدول التي رحبت باطلاع العالم على آثار وكنوز حضارتها وثقافتها ، ليس فقط داخل مصر ، بل أن أجهزتها المشرفة على هذه الآثار تنظم عروضا في عواصم العالم ومدنه الكبرى .

ان وجود العديد من التراث الحضارى بمتاحف الدول الأجنبية يقتضي اعادة دراسة أسلوب وظروف تواجدها خارج مصر وبدون موافقة الحكومة المصرية . ويستلزم الأمر الدخول في مفاوضات مع هذه الدول من أجل تطبيق الاتفاقية التي عقدت في نطاق اليونسكو عام ١٩٧٠ والتي أشرت اليها منذ دقائق . وذلك يتمشى - من وجهة نظرنا تماما - مع ما جاء في الفقرة الثالثة من المادة الأولى من ميثاق الأمم المتحدة ، التي تقضي بتحقيق التعاون الدولي لحل المسائل الدولية ذات الصبغة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والانسانية .

ان جمهورية مصر العربية تتمنى التوفيق للجنة الحكومية الدولية لتعزيز اعادة الممتلكات الثقافية الى بلدانها الأصلية وردها في حالة الاستيلاء غير المشروع عليها ، وهي اللجنة التي وافق المؤتمر العام لليونسكو على نظامها الأساسي ، والتي ستجتمع لأول مرة خلال شهر تشرين الثاني / نوفمبر الجارى بمقر اليونسكو بباريس ، وقد نالت مصر شرف عضويتها .

وتود مصر أن تقدم الشكر - في هذا المجال - الى السيد مدير عام منظمة اليونسكو على المجهودات التي يقوم بها ، وتطلب من المجتمع الدولي الاستجابة الى ندائه الذى وجهه في ٧ حزيران/يونيه ١٩٧٨ ، والذى يدعو فيه الدول الى القيام بحملة اعلامية لتهيئة مناخ فكرى ملائم للتدابير الواجب اتخاذها في هذا الميدان .

وكذلك تطالب مصر بالاستجابة الى طلب مدير عام اليونسكو وابلاغه قبل ١٥ كانون الأول / ديسمبر من هذا العام بمعلومات عن الصعوبات التي تواجهها بعض الدول في تنفيذ الاتفاقية الخاصة بالتدابير الواجب اتخاذها لحظر ومنع تصدير ونقل ملكية الممتلكات بطرق غير مشروعة ، حتى يتمكن اليونسكو من تنفيذ قرار المؤتمر العام في هذا الشأن .

Digitized by UNOG Library

وقبل أن أختم بياني ، أود أن أؤكد أن مصر تعلن معارضتها وادانتها لمواصلة السلطات الاسرائيلية تغيير الوضع القانوني والطابع العربي لمدينة القدس ، وانتزاع الملكية العربية فيها ، ونقل الآثار العربية من مدينة نابلس وأريحا الى متاحف تل أبيب .

كما أن ما حدث للحرم الابراهيمي الشريف - وهو المسجد الذى له منزلة روحانية كبرى لجميع المسلمين ، والذى يعتبر من أقدس المواقع في العالم الاسلامي - من تحويل الجزء الأكبر منه الى معبد يهودى ، ونهب محتوياته بهدف ازالة طابعها الاسلامي ، أمر يتنافى مع جميع القيم الأخلاقية والدينية ، وتدينه جمهورية مصر العربية بكل قوة باعتباره يشكل تهديدا خطيرا للسلم والأمن الدوليين ، كما ورد ذلك في الفقرة التنفيذية الثانية من قرار مجلس الأمن رقم ٢٧١ لسنة ١٩٦٩ .

وفي ضوء الاعتبارات السابقة ، فقد تبنى وفد مصر مشروع القرار الوارد في الوثيقة (A/34/L.9/Rev.2) ويرجو أن تتم الموافقة عليه بالاجماع .

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : سوف تتخذ الجمعية الآن مقررا . وبما انه لم يطلب أحد الاقتراع على مشروع القرار (A/34/L.9/Rev.2) فهل أعتبر أن الجمعية العامة توافق عليه بدون اقتراع ؟

اعتمد مشروع القرار (قرار ٣٤/٦٤)

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : سوف أعطي الكلمة الآن الى أولئك المندوبين الذين يرغبون في تعليل مواقفهم في هذه المرحلة .

Digitized by UNOG Library

السيدة كوبر سميث (الولايات المتحدة الأمريكية) (الكلمة بالانكليزية) : ان الولايات المتحدة تؤيد المبادئ الخاصة باعادة الممتلكات الثقافية . ولقد عملنا عن كثب مع منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) في جهودها من أجل اقامة لجنة حكومية دولية تضطلع بمسؤولية دعم التعاون الثنائي والمتعدد الأطراف من أجل تحقيق هذا الهدف . وعلاوة على ذلك ، فقد اتخذنا المبادرة نحو اعتماد صكوك دولية عملية من شأنها صيانة وحماية التراث الثقافي ونود كذلك أن نوضح أن النظام القانوني للولايات المتحدة يقدم تعويضات للأفراد أو الأمم الذين يدعون سرقة ممتلكاتهم ووجودها في الولايات المتحدة ، واننا نعارض بشدة التجارة غير المشروعة في الممتلكات الثقافية ، كما نؤيد عملية التصديق على اتفاق اليونسكو الخاص بوسائل حظر ومنع الاستيراد والتصدير والنقل غير الشرعي للملكية الثقافية الشخصية ، كما أننا نعتقد أيضا أن الترتيبات الثنائية تعتبر أجهزة مفيدة وملائمة لاعادة الممتلكات الثقافية . ان الولايات المتحدة طرف في أحد هذه الترتيبات الثنائية الهامة : ففي عام ١٩٧٠ دخلت الولايات المتحدة في معاهدة مع المكسيك للتعاون من أجل استعادة واعادة الممتلكات الثقافية الأثرية والتاريخية المسروقة .

ومع ذلك ، فاننا لا نعتقد أن على هذه الجمعية أن تحاول أن تقود جهود اليونسكو من خلال قرارات تتضمن صيغة غير متوازنة . وبوجه خاص ، فاننا نؤيد اتفاق اليونسكو باعتباره الأداة الرئيسية لحماية الممتلكات الثقافية وتيسير اعادتها . ويقتصر الاتفاق على الممتلكات الثقافية التي تدخل بلدا بطريق غير مشروع بعد قبول هذا البلد للاتفاق .

واننا نشعر بالانزعاج تجاه الدعوة الى التدخل الحكومي عن طريق وسائل الاعلام ، ولا سيما في منطقة تقوم المنظمة الدولية فيها باتخاذ اجراء بنّاء . واننا لا نعتقد أن هذا الموقف الخاص بكل الأعمال الفنية التي ينتمي بعضها الى أكثر من أمة وأحيانا الى المجتمع الدولي بأسره ، يمكن أن تحدد عن طريق تصريح عام .

السيد هاتشينسون (ايرلندا) (الكلمة بالانكليزية) : ان الدول الأعضاء التسع في المجتمع الأوروبي ، التي يشرفني التحدث نيابة عنها ، قد انضمت الى توافق الآراء بشأن القرار الذى اعتمدته توّا هذه الجمعية .

Digitized by UNOG Library

وبينما نحن على بيّنة من التطلعات المشروعة لمتبني هذا القرار ، فان الأعضاء التسعة ـ كل على حدة ـ يودون الاحتفاظ بتحفظاتهم فيما يتعلق بهذا النص ، كما تم التعبير عن ذلك أثناء دراسة هذا البند في دورات سابقة . وبوجه خاص ، فانهم يعتبرون أن اليونسكو سيظل دائما المحفل الصحيح لمزيد من البحث حول هذا الموضوع .

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : لقد انتهت الجمعية الآن من بحث البند ٢٠ من جدول الأعمال .

رفعت الجلسة الساعة ١٢/٠٥

Digitized by UNOG Library